

محافظة أسيوط

قرار رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٧

محافظ أسيوط

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بتنظيم الحق فى الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية ؛
وعلى ما ارتأيناه محققاً للصالح العام ؛

قرر:

المادة الأولى - تُحدد مساحة ٨٠٠٠ (ثمانية آلاف) متر مربع بحديقة الإيمان بنطاق حى غرب أسيوط تُباح فيها الاجتماعات العامة أو المواكب أو التظاهرات السلمية للتعبير السلمى فيها عن الرأى وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ ودون التقييد بالإخطار ،
وعلى أن تتولى الجهات الأمنية المعنية اتخاذ كافة التدابير اللازمة التى تضمن سلامة المواطنين المتواجدين بها .

المادة الثانية - يُسمح بالدخول للغرض السابق لتلك المنطقة دون تحصيل الرسوم المعتادة لزوار حديقة الإيمان ومن خلال أبواب مخصصة لذلك .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٧/١/١٤

محافظ أسيوط

ياسر الدسوقي